تقرير الحوكمة الإدارية لسنة 2024

تُعد شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب إحدى الشركات المرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي بصفتها "شركة تمويل"، وتخضع لتنظيم كتاب الإرشادات والقواعد - المجلد 5 ضمن فئة "التراخيص الخاصة". كما أن الشركة مدرجة في بورصة البحرين، مما يجعلها خاضعة لأحكام كتاب الإرشادات والقواعد – المجلد 6 بصفتها جهة مشاركة في أسواق رأس المال. وتخضع أنظمة الحوكمة الإدارية المعتمدة في الشركة لمعايير مجلد الرقابة العليا (النموذج HC) الواردة في المجلدين المذكورين.

وتحرص شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب على ترسيخ أفضل ممارسات الحوكمة الإدارية وفقًا للمتطلبات القانونية والتنظيمية، حيث يُعتبر الالتزام بأعلى معايير الحوكمة عنصرًا جوهريًا في إطار ممارسة الشركة لأنشطتها التجارية الأساسية، إضافةً إلى أنشطة الشركات التابعة لها. وفي سبيل تعزيز التزامها بأعلى معايير الحوكمة الإدارية، قامت الشركة بوضع سياسات شاملة تهدف إلى ضمان الامتثال للمتطلبات القانونية والتنظيمية المعمول بها. وتتناول سياسات الحوكمة في الشركة الجوانب المتعلقة بالالتزامات المفروضة على الشركة وموظفيها فيما يخص الامتثال لمعايير الحوكمة والإفصاح، مع التركيز على التوافق مع قانون حوكمة الشركات الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة، واللوائح التنظيمية المنصوص عليها في مجلد معايير الرقابة العليا (النموذج HC) المجلدين 5 و6 (بحسب ما ينطبق)، إضافةً إلى أي أنظمة أو لوائح أو تعليمات تصدر بهذا الشأن، فضلًا عن التقيد بأحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.

أ. معلومات حول المساهمين

يمكن الاطلاع على تفاصيل رأس مال الشركة، المساهمين، وهيكل توزيع الأسهم ضمن الإيضاح رقم 18 الوارد في الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية الموحدة كما في 31 ديسمبر 2024.
تمتلك الشركة فئة واحدة فقط من الأسهم العادية، ويتمتع حاملو هذه الأسهم بحقوق تصويت متساوية. ومن إجمالي عدد المساهمين، تبلغ نسبة المساهمين البحرينيين من الأفراد أو الشركات 98% (2023: 98%)، بينما تبلغ نسبة المساهمين من الجنسيات الأخرى 2% (2023: 2%).

ب. معلومات عن مجلس الإدارة

يتألف مجلس الإدارة من عشرة أعضاء، مقسمين إلى أعضاء مستقلين، وغير تنفيذيين، وتنفيذيين. ويتم تعيين وانتخاب الأعضاء لفترة مدتها ثلاث سنوات، ما لم يتم إنهاء عضويتهم قبل ذلك وفقًا للقوانين المعمول بها أو بموجب عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة أو ميثاق عمل مجلس الإدارة. بالإضافة إلى ذلك، ووفقًا لمتطلبات معايير مجلد الرقابة العليا النموذج (HC)من كتاب قواعد مصرف البحرين المركزي، الذي يلزم بالإفصاح عن نسبة تمثيل المرأة في مجالس إدارات الشركات المدرجة لعام 2024، يضم مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية عضوة واحدة، ما يمثل 10% من إجمالي تركيبة المجلس، كما يحرص المجلس على تعزيز هذا التوجه لدعم التنوع مستقبلًا. علاوةً على ذلك، يشكل الأعضاء المستقلون نسبة 50% من تركيبة المجلس. ويضم مجلس الإدارة مزيجًا من الخبرات المهنية المتميزة والمهارات المتخصصة عالية المستوى. كما يخضع أي عضو جديد معين أو منتخب لبرنامج تعريفي شامل ومُصمم خصيصًا لضمان فهمه والتزامه الكامل بمسؤولياته الائتمانية. وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن تدريب أعضاء مجلس الإدارة، بصفتهم أشخاصًا معتمدين يشغلون وظائف خاضعة للرقابة داخل الشركة، كان دائمًا في صدارة أولويات الشركة، مما يضمن التطوير المهني المستمر (CPD) لجميع الأعضاء، وفقًا لمتطلبات مجلد التدريب والكفاءة النموذج (TC) من كتاب قواعد مصرف البحرين المركزي. وفي هذا الإطار، استوفى 80% من أعضاء المجلس متطلبات التدريب والكفاءة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024، بما يتماشى مع التوجيهات التنظيمية. وقد عُزيت أسباب عدم استيفاء المتطلبات إلى حالات مرضية. ولضمان قيامه ببعض مسؤولياته، أنشأ مجلس الإدارة اللجنة التنفيذية، ولجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة("NRSG") ، ولجنة التدقيق والمخاطر والامتثال("ARCC") ، ولجنة أعضاء المجلس المستقلين، وتتألف جميع هذه اللجان من أعضاء يتمتعون بالخبرة المهنية والكفاءة المناسبة. ويقوم مجلس الإدارة بمراجعة تركيبة المجلس وميثاقه سنويًا، كما يجري تقييمًا دوريًا لأدائه وأداء اللجان التابعة له، إضافةً إلى تقييم أداء ومساهمة كل عضو في المجلس، وذلك وفقًا للميثاق الخاص بكل لجنة. وتعتمد عملية التقييم على منهجية متكاملة تشمل مقاييس نوعية وكمية، حيث تتضمن المقاييس النوعية عمليات التقييم الذاتي، والمراجعات المتبادلة بين الأعضاء، والتغذية الراجعة، بينما تشمل المقاييس الكمية مؤشرات الأداء والمقارنات المرجعية. وتتم عمليات التقييم من خلال نماذج أو تقارير كتابية يتم إعدادها في آخر اجتماع مجدول خلال السنة التقويمية. ويخضع التقرير النهائي لتقييم الأداء للمراجعة والتوصية من قبل لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة لاعتماده من قبل مجلس الإدارة، ثم يتم إقراره بشكل نهائي خلال الاجتماع الأول لمجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية في العام الجديد، حيث يتم اعتماد النتائج المالية السنوية للشركة تمهيدًا لنشرها. ويعزز هذا التقييم الدقيق مبادئ المساءلة والحوكمة الرشيدة من خلال تحديد فرص التحسين، وتعزيز ثقافة التطوير المستمر والتميز. وقد حصل مجلس الإدارة، ولجانه، ومجالس إدارات الشركات التابعة للمجموعة على تقييم إجمالي بلغ 3.95 من 4.

يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية إعداد القوائم المالية الموحدة وتمثيلها بصورة عادلة وفقًا لمعايير التقارير المالية الدولية (IFRS)، إلى جانب وضع أنظمة رقابة داخلية قوية تضمن إعداد القوائم المالية دون أي أخطاء جوهرية، سواء كانت ناتجة عن احتيال أو خطأ.

ويؤدي مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب مهامه وفق أعلى مستويات الموضوعية، الشفافية، والنزاهة، وبما يحقق مصالح الشركة ومساهميها وأصحاب المصالح الآخرين. كما يشرف المجلس على عملية الإفصاح والتواصل مع جميع الجهات ذات العلاقة، لضمان اتساق المعلومات المنشورة مع واقع الشركة وطبيعة المخاطر المرتبطة بأنشطتها التشغيلية. كما يتم إجراء مراجعات دورية لضمان كفاءة نظم أمن المعلومات والأمن السيبراني في حماية بيانات الشركة وعملائها.

يشرف مجلس الإدارة على إدارة صلاحيات الشركة وأنشطتها المختلفة بما يتماشى مع القوانين المحلية واللوائح التنظيمية، مع ضمان تطبيق أعلى معايير السلوك المؤسسي، بما في ذلك الالتزام بالقوانين، الأنظمة، القواعد الأخلاقية، ومعايير العمل المهني.

كما تخضع بعض القرارات الجوهرية لموافقة مجلس الإدارة، وتشمل: الخطط الاستراتيجية، القرارات الاستثمارية، النفقات الرئيسية، اعتماد السياسات، حدود الائتمان، وإقرار التبرعات والمبادرات المجتمعية، والمسائل المتعلقة بالحوكمة.

تحرص الشركة على تبني أعلى المعايير المهنية والأخلاقية في تعاملاتها مع كافة أصحاب المصالح، بما يشمل العملاء، الموظفين، الجهات التنظيمية، والمجتمع. وفي هذا الإطار، أقر مجلس الإدارة وثيقتين أساسيتين، وهما ميثاق شرف لأعضاء مجلس الإدارة، ومدونة قواعد السلوك المهني للإدارة التنفيذية والموظفين. من أجل تعزيز الحوكمة الفعالة، قامت الشركة بإصدار مدونة سلوك منفصلة مخصصة للإدارة التنفيذية والموظفين. يُلزم هذان الميثاقان جميع المعنيين باتباع أعلى معايير النزاهة، الشفافية، والسلوك المهني أثناء أدائهم لمهامهم، كما يحددان القواعد الخاصة بمعالجة حالات تضارب المصالح، ومعاملات الأطراف ذات العلاقة، وسرية المعلومات، والالتزام بالقيم الأخلاقية المهنية .

بصفتهم أشخاصًا معتمدين، يتحمل أعضاء مجلس الإدارة مسؤوليات ائتمانية تتطلب منهم الالتزام بالمعايير القانونية والمهنية مثل عدم استغلال ممتلكات الشركة لأغراض شخصية، وعدم الإفصاح عن أي معلومات سرية أو استغلالها لتحقيق مكاسب خاصة، وعدم الاستحواذ على فرص استثمارية مخصصة للشركة، والتي تشكل تضارباً مباشراً ومادياً في المصالح، والامتناع عن الانخراط في أنشطة تنافسية مع الشركة أو المساهمة في أي أعمال قد تشكل منافسة لها، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، والإفصاح عن أي تضارب في المصالح والامتناع عن التصويت أو المناقشة في أي معاملة يكون لهم فيها مصلحة شخصية.

التزامًا بالمتطلبات التنظيمية، يوضح الجدول أدناه عدد الأسهم المملوكة من قبل أعضاء مجلس الإدارة، بصفتهم أشخاصًا معتمدين، وكذلك الأفراد المرتبطين بهم حتى 31ديسمبر 2024.

أعضاء مجلس الإدارة	فئة الأسهم	31 ديسمبر 2024	31 ديسمبر 2023
السيد عبد الرحمن يوسف فخرو (رئيس مجلس الإدارة)	عادية	1,071,718	991,718
السيد رياض يوسف حسن ساتر (نائب رئيس مجلس الإدارة)	عادية	لا يوجد	لا يوجد
الشيخ سلمان بن عيسى آل خليفة (عضو مجلس الإدارة)	عادية	لا يوجد	لا يوجد
السيد ياسر عبد الجليل الشريفي (عضو مجلس الإدارة)	عادية	لا يوجد	لا يوجد
السيد عبد العزيز عبد الله الأحمد (عضو مجلس الإدارة)	عادية	لا يوجد	لا يوجد
السيد يوسف صالح خلف (عضو مجلس الإدارة)	عادية	لا يوجد	لا يوجد
السيدة نجلاء محمد الشيراوي (عضو مجلس الإدارة)	عادية	لا يوجد	لا يوجد
السيد إبراهيم عبد الله بوهندي (عضو مجلس الإدارة)	عادية	لا يوجد	لا يوجد
السيد محمد عبد الله عيسى (عضو مجلس الإدارة)	عادية	لا يوجد	لا يوجد
السيد مشعل علي محمد الحلو (عضو مجلس الإدارة)	عادية	لا يوجد	لا يوجد

*ملاحظة: باستثناء السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، لم يقم أي من أعضاء مجلس الإدارة أو الأفراد المرتبطين بهم بتداول أسهم الشركة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024.

تحرص الشركة على تحديث التأكيدات السنوية بشكل مستمر من أعضاء مجلس الإدارة، بما يشمل بياناتهم الشخصية، وعضوياتهم في مجالس الإدارة، وأي حالات تضارب مصالح أو مصالح شخصية. ويتم الإفصاح عن هذه المصالح سنويًا ضمن متطلبات الإفصاح العام الواردة في التقرير السنوي للشركة. يقوم أمين سر مجلس الإدارة بمخاطبة جميع أعضاء المجلس، طالبًا منهم تأكيد أو تحديث بياناتهم وعضوياتهم الحالية. وعند استلام ردودهم، يتم الإفصاح عن ملفاتهم الشخصية وعضوياتهم وأي حالات تضارب مصالح أو مصالح شخصية في التقرير السنوي للشركة عند نهاية كل سنة مالية. تُطبق نفس متطلبات التأكيد والإفصاح عند انتخاب أو تعيين أعضاء مجلس إدارة جدد، حيث يُطلب من المرشحين تعبئة وتقديم النماذج الخاصة بمصرف البحرين المركزي، مرفقة بالإفصاح عن أي مصالح لهم في مؤسسات أخرى. ويتم تحديث هذه الإفصاحات بشكل دوري على أساس سنوي ومنتظم، لضمان الامتثال التام لأحكام كتاب قواعد مصرف البحرين المركزي.

يجتمع مجلس الإدارة ما لا يقل عن أربع مرات خلال السنة المالية، بناءً على دعوة من رئيس المجلس أو نائبه (في حالة غيابه أو عدم تمكنه من القيام بمهامه)، أو بناءً على طلب عضوين على الأقل من أعضاء المجلس. ولا يكون الاجتماع صحيحًا إلا بحضور أغلبية الأعضاء زائد عضو واحد على الأقل. وفي عام 2024، عقد مجلس الإدارة ستة اجتماعات عادية، وقد حضر الأعضاء الاجتماعات على النحو التالي:

أعضاء مجلس الإدارة	29 يناير	28 فبراير ‹4›	12 مايو ‹5›	31 يوليو	30 أكتوبر	12 ديسمبر	المجموع	نسبة الحضور
السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، رئيس مجلس الإدارة	✓	✓	✓	✓	✓	✓	6	100%
السيد رياض يوسف حسن ساتر، نائب رئيس مجلس الإدارة (1)	✓	✓	حضور افتراضي	✓	حضور افتراضي	حضور افتراضي	6	100%
الشيخ سلمان بن عيسى آل خليفة، عضو مجلس الإدارة	✓	✓	✓	✓	✓	✓	6	100%
الدكتور عبد الرحمن علي سيف، نائب رئيس مجلس الإدارة (2)	✓	✓	✓	✓			4	100%
السيد ياسر عبد الجليل الشريفي، عضو مجلس الإدارة (3)					✓	✓	2	100%
السيد عبد العزيز عبد الله الأحمد، عضو مجلس الإدارة	✓	✓	✓	✓	✓	حضور افتراضي	6	100%
السيد يوسف صالح خلف، عضو مجلس الإدارة	✓	✓	✓	✓	✓	✓	6	100%
السيدة نجلاء محمد الشيراوي، عضو مجلس الإدارة	✓	✓	✓	✓	حضور افتراضي	✓	6	100%
السيد ابراهيم عبد الله بوهندي (عضو مجلس الإدارة)	✓	✓	✓	✓	✓	متغيب	5	83.3%
السيد محمد عبد الله عيسى (عضو مجلس الإدارة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	6	100%
السيد مشعل علي محمد الحلو (عضو مجلس الإدارة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	6	100%

1. *تم تعيين السيد رياض يوسف حسن ساتر نائبًا لرئيس مجلس الإدارة خلال اجتماع مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب بتاريخ 30 أكتوبر 2024.*
2. *تقاعد الدكتور عبد الرحمن علي سيف من منصبه كرئيس تنفيذي لمجموعة بنك البحرين والكويت ش.م.ب. بتاريخ 18 أغسطس 2024.*
3. *تم تعيين السيد ياسر عبد الجليل الشريفي كعضو مجلس إدارة بتاريخ 29 أكتوبر 2024، ليحل محل الدكتور عبد الرحمن علي سيف بعد تقاعده من بنك البحرين والكويت ش.م.ب.*
4. *قام أحد أعضاء الإدارة التنفيذية بإبلاغ مجلس الإدارة عن شراكة تجارية محتملة بين الشركة وإحدى المؤسسات المرموقة. ونظرًا لاحتمالية وجود تضارب مصالح، قام عضو الإدارة التنفيذية المعني، الذي يشغل أيضًا منصب عضو مجلس إدارة في تلك المؤسسة، بالتنحي عن المناقشات وعملية اتخاذ القرار المتعلقة بهذه الشراكة. وبعد إجراء المناقشات اللازمة، وافق مجلس الإدارة على المضي قدمًا في الشراكة وفقًا للمتطلبات القانونية والتنظيمية، وبما يضمن إتمامها وفق أسس تجارية عادلة ومستقلة.*
5. *أعلن عدد من أعضاء مجلس الإدارة عن وجود تضارب مصالح بشأن أحد بنود جدول الأعمال، وقاموا بالتنحي عن المناقشة والمشاركة في اتخاذ القرار المتعلق بهذا البند.*

بالإضافة إلى ذلك، وفي الحالات التي قد ينشأ فيها تضارب محتمل في المصالح، أو عند الحاجة إلى ضمان الحيادية في مناقشة موضوع معين أو صفقة مقترحة تتعلق بتضارب المصالح، يقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجان فرعية مؤقتة تتألف من عدد كافٍ من الأعضاء غير المصرفيين وغير المتأثرين بتضارب المصالح، لضمان تقديم آراء موضوعية ومستقلة. يأتي هذا النهج في إطار التزام مجلس الإدارة بأداء مهامه بمستويات عالية من النزاهة والولاء، مع الامتثال التام للقوانين والأنظمة المعمول بها. وفي هذا الصدد، أفصح مجلس الإدارة عن المجالات التي تضمنت مناقشات واتخاذ قرارات، حيث قد ينشأ تضارب محتمل في المصالح، وأعلن الأعضاء المعنيون عن عدم مشاركتهم في أي مداولات أو قرارات ذات صلة تفاديًا لأي تعارض محتمل. في عام 2024، قام مجلس الإدارة بتشكيل لجنتين فرعيتين مؤقتتين لمراجعة واعتماد مقترحات إعادة التمويل الخاصة باستحقاقات القروض لعام 2024 .وقد عقدت هذه اللجان اجتماعاتها بحضور الأعضاء التالية أسماؤهم:

اجتماعات اللجان الفرعية لمجلس الإدارة	09 أبريل	22 ديسمبر
السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، رئيس مجلس الإدارة	✓	حضور افتراضي
السيد رياض يوسف حسن ساتر، نائب رئيس مجلس الإدارة	✓	حضور افتراضي
الشيخ سلمان بن عيسى آل خليفة، عضو اللجنة	✓	حضور افتراضي
السيدة نجلاء محمد الشيراوي، عضو اللجنة	حضور افتراضي	حضور افتراضي

ج. سياسة تعاملات الأشخاص الأساسيين

وضعت الشركة سياسة تعاملات الأشخاص الأساسيين لضمان إدراك المطلعين لكافة المتطلبات التنظيمية المتعلقة بتعاملاتهم في أسهم شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب، بهدف منع استغلال المعلومات الداخلية .يُعرّف الشخص الأساسي بأنه أي شخص طبيعي أو اعتباري يمتلك أو لديه إمكانية الوصول إلى معلومات حساسة ذات تأثير على أسعار الأسهم، وذلك بحكم طبيعة عمله أو المهام التي يؤديها من وقت لآخر. تشمل قائمة الأشخاص الأساسيين كلًا من; أعضاء مجلس الإدارة، والإدارة العليا للشركة، وأي أفراد أو أطراف أخرى يحددهم مجلس الإدارة. يتولى رئيس الامتثال في المجموعة مسؤولية الاحتفاظ بسجل محدث يتضمن جميع تعاملات الأشخاص الأساسيين، مع الالتزام بتحديثه دوريًا، كما يقوم بإبلاغ بورصة البحرين فورًا بأي تعاملات في أسهم الشركة بمجرد حدوثها.

د. لجان مجلس الإدارة

1. اللجنة التنفيذية

وفقًا لأحكام المادتين (19) و(20) من النظام الأساسي للشركة، والمادة (1.6) فقرة (1) من ميثاق مجلس الإدارة، تم تفويض اللجنة التنفيذية بمجموعة محددة من المهام والصلاحيات ذات الصلة بـشركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب(BCFC) ، وشركة التسهيلات للخدمات العقارية (TRESCO)، وشركة التسهيلات لخدمات التأمين (TISCO)، كما تتولى مراجعة القضايا المطروحة ورفع التوصيات اللازمة إلى مجلس الإدارة، وذلك ضمن إطار الصلاحيات المنصوص عليها في ميثاق عمل اللجنة التنفيذية.

وتتألف اللجنة التنفيذية من ثلاثة أعضاء على الأقل يتم تعيينهم من قبل مجلس الإدارة، مع شرط ألا يكون أي من أعضائها عضوًا في لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال (ARCC)، كما يجب أن تضم اللجنة عضوًا مستقلًا واحدًا على الأقل. ووفقًا للإفصاح الصادر في العام الماضي، تضم اللجنة حاليًا أربعة أعضاء، من بينهم عضو مستقل يشغل أيضًا عضوية في لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال (ARCC)، وهو ما لا يتوافق مع سياسات الشركة. ومع ذلك، تم التأكيد على أهمية وجود عضو مستقل داخل اللجنة لضمان استقلالية قراراتها، وتم التنسيق مع الجهة المختصة للحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي بهذا الخصوص. ووفقًا لميثاق عملها، تضطلع اللجنة التنفيذية بمسؤوليات تشمل مراجعة التقارير والأنشطة، واتخاذ القرارات ضمن نطاق صلاحياتها، ورفع التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن القضايا التي تتجاوز صلاحياتها .وتغطي مهام اللجنة مجموعة واسعة من المجالات، من بينها الموافقة على عمليات التمويل، وشطب الديون، ووضع الاستراتيجيات وخطط الأعمال، والموافقة على التبرعات، وسلطات التوقيع والاستثمار.

ولضمان تنفيذ مهامها بكفاءة، تعقد اللجنة التنفيذية اجتماعاتها بانتظام، على ألا يقل عدد الاجتماعات عن أربع اجتماعات سنويًا. وفي عام 2024، عقدت اللجنة التنفيذية أربع اجتماعات دورية واجتماعًا غير مجدول واحدًا، وحضر الأعضاء الاجتماعات كما هو موضح أدناه:

أعضاء اللجنة	21 أبريل	08 مايو (1)	09 يوليو	02 أكتوبر	27 نوفمبر	المجموع	نسبة الحضور
الشيخ سلمان بن عيسى آل خليفة، رئيس اللجنة	✓	✓	✓	✓	✓	5	100%
الدكتور عبد الرحمن علي سيف، نائب رئيس اللجنة(2)	✓	حضور افتراضي	✓			3	100%
السيد ياسر عبد الجليل الشريفي، نائب رئيس اللجنة(3)					✓	1	100%

السيد عبد العزيز عبد الله الأحمد، عضو اللجنة	✓	*حضور افتراضي*	✓	✓	*حضور افتراضي*	5	*100%*
السيد ابراهيم عبد الله بوهندي، عضو اللجنة	*متغيب*	✓	✓	✓	✓	4	*80%*

1. *تم عقد اجتماع غير مجدول لمناقشة بعض البنود المهمة المدرجة على جدول الأعمال، بما في ذلك موضوع يتطلب اتخاذ قرار من اللجنة قبل تقديم التوصية النهائية إلى مجلس الإدارة.*
2. *تقاعد الدكتور عبد الرحمن علي سيف من منصبه كرئيس تنفيذي لمجموعة بنك البحرين والكويت ش.م.ب. بتاريخ 18 أغسطس 2024.*
3. *تم تعيين السيد/ ياسر عبد الجليل الشريفي عضوًا في مجلس الإدارة بتاريخ 29 أكتوبر 2024، ليحل محل الدكتور عبد الرحمن سيف بعد تقاعده من بنك البحرين والكويت ش.م.ب، كما تم تعيينه نائبًا لرئيس اللجنة التنفيذية خلال اجتماع اللجنة التنفيذية المنعقد بتاريخ 27 نوفمبر 2024.*

2. لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال (ARCC)

تماشيًا مع المادتين (19) و(20) من النظام الأساسي للشركة، ومع الهدف المتمثل في مساعدة مجلس الإدارة على الوفاء بمسؤولياته وواجباته، فقد تم تفويض لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال بمجموعة محددة من الأدوار والصلاحيات المتعلقة بالتدقيق، وإدارة المخاطر، والامتثال، وذلك وفقًا للأنظمة واللوائح ذات الصلة.

يجب أن تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة، على أن يكون غالبيتهم مستقلين، وألا يكون لديهم أي تضارب في المصالح مع أي مسؤوليات أخرى يتحملونها. يتم تعيين أعضاء اللجنة من قبل مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات، وتنتخب اللجنة من بين أعضائها رئيسًا ونائبًا للرئيس حيث يجب أن يكون رئيس اللجنة عضوًا مستقلًا وفقًا للمعايير المنصوص عليها في قانون حوكمة الشركات. ومع ذلك، كما تم الإفصاح عنه في العام الماضي، لم تكن تشكيلة اللجنة متماشية مع المتطلبات التنظيمية، حيث لم يكن أغلبية أعضائها مستقلين. تم التواصل مع الجهة المختصة بهذا الشأن وتم الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي. علمًا بأن الرئيس التنفيذي والإدارة العليا للشركة لا يجوز لهم أن يكونوا أعضاءً في اللجنة.

تساعد لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال (ARCC) مجلس الإدارة في الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية، ونظام الرقابة الداخلية، وعملية التدقيق، كما تقوم بمتابعة الامتثال لسياسات وإجراءات الشركة، وإدارة جميع المخاطر المتعلقة بعمليات المجموعة، وقضايا مكافحة غسل الأموال وفقًا لمتطلبات الجهات التنظيمية. وفي إطار هذه المهام، تعمل اللجنة على تعزيز التحسين المستمر وضمان الالتزام بالسياسات والإجراءات السليمة في جميع مستويات الشركة.

يجب على اللجنة استلام تقارير التدقيق الداخلي والخارجي وإدارة المخاطر والامتثال، وضمان قيام الإدارة العليا باتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة في الوقت المناسب لمعالجة أي نقاط ضعف في الضوابط، أو عدم الامتثال للسياسات والقوانين، أو أي مشكلات أخرى يتم تحديدها من قبل المدققين الخارجيين، ورئيس التدقيق الداخلي، ورئيس إدارة المخاطر، ورئيس الامتثال، والوظائف الرقابية الأخرى.

كما تتولى اللجنة الإشراف على دور وأداء دوائر التدقيق الداخلي، وإدارة المخاطر، والامتثال، ومكافحة غسل الأموال. وتتحمل اللجنة أيضًا مسؤولية تطوير السياسات المتعلقة بإدارة المخاطر ورفع توصياتها إلى مجلس الإدارة، بالإضافة إلى مراجعة هذه السياسات مرة واحدة سنويًا على الأقل لضمان الامتثال الكامل للمتطلبات التنظيمية، إضافةً إلى مراجعة جميع السياسات المتعلقة بعمليات الشركة ورفع توصياتها إلى مجلس الإدارة .علاوة على ذلك، تقوم اللجنة بمراجعة أي تعديلات على عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة، وتقديم توصياتها بهذا الخصوص بعد التشاور مع المستشار القانوني. كما يتوجب على اللجنة مراجعة وتحليل الأعمال والتقديرات المالية للإدارة، عند الاقتضاء، فيما يتعلق بالبيانات المالية المرحلية والسنوية قبل تقديمها إلى مجلس الإدارة.

يجب على كل من الرئيس التنفيذي (CEO) والرئيس التنفيذي المالي (CFO) تقديم شهادة خطية إلى لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال (ARCC) وإلى مجلس الإدارة للمصادقة على دقة وصحة البيانات المالية المرحلية والسنوية. تمتلك اللجنة تفويضًا من مجلس الإدارة للحصول على المشورة المهنية المناسبة من داخل أو خارج الشركة عند الحاجة، وذلك على نفقة الشركة. تلتزم اللجنة بعقد اجتماعاتها بشكل منتظم، على ألا يقل عدد الاجتماعات عن أربعة اجتماعات سنويًا .وفي عام 2024، عقدت اللجنة خمسة اجتماعات دورية، وسجل الأعضاء حضورهم كما هو موضح أدناه:

أعضاء اللجنة	*20 فبراير*	*05 مايو*	*24 يوليو*	*23 أكتوبر*	*08 ديسمبر*	*المجموع*	*نسبة الحضور*
السيد يوسف صالح خلف، رئيس اللجنة	✓	✓	✓	✓	✓	5	*100%*

السيد مشعل علي محمد الحلو، نائب رئيس اللجنة	✓	✓	✓	✓	حضور افتراضي	5	100%
السيد ابراهيم عبد الله بوهندي، عضو اللجنة	✓	✓	متغيب (1)	✓	متغيب (1)	3	60%
السيد محمد عبد الله عيسى، عضو اللجنة	✓	✓	حضور افتراضي	حضور افتراضي	حضور افتراضي	5	100%

1. *تم تقديم اعتذار عن الحضور بسبب ظروف صحية.*

3. لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة (NRSG)

تتألف لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة من ثلاثة أعضاء على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة، يتم تعيينهم من قبل مجلس الإدارة. تتولى اللجنة تقديم المشورة والتوصيات لمجلس الإدارة بشأن ترشيح وتعيين أعضاء المجلس، العضويات في جميع اللجان المنبثقة عن المجلس، تعيين أعضاء مجالس إدارات الشركات التابعة وعضويات اللجان التنفيذية التابعة لها، تعيين الرئيس التنفيذي أو من ينوب عنه، والوظائف الخاضعة للرقابة في شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب، بالإضافة إلى تعيين المدراء العامين للشركات التابعة للمجموعة أو من ينوب عنهم وأمين سر مجلس الإدارة.

تتولى لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة مسؤولية مراجعة وإبداء التوصيات لمجلس الإدارة فيما يتعلق بجميع الأمور المتعلقة بأجور ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة، ومكافآت الرئيس التنفيذي أو من ينوب عنه، والمدراء العامين أو من ينوب عنهم في الشركات التابعة، وأمين سر مجلس الإدارة. كما تراجع اللجنة وتقدم التوصيات بشأن سياسات المكافآت، وبرامج حقوق خيار الأسهم، وسياسات إنهاء الخدمة والتعويضات. تقوم اللجنة بتقييم أدوار ومسؤوليات الرئيس التنفيذي أو من ينوب عنه، والمدراء العامين أو من ينوب عنهم، وأمين سر مجلس الإدارة، كما تتولى مراجعة واعتماد رواتب ومكافآت المرؤوسين المباشرين للرئيس التنفيذي. في هذا السياق، تحرص اللجنة على ضمان عدم مكافأة الأداء الضعيف، والاعتراف الكامل بواجب تقليل الخسائر. بالإضافة إلى ذلك، تحدد اللجنة السياسة الخاصة بالإفصاح عن مكافآت وأتعاب أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، والتي تخضع لموافقة مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب.

كما تقوم اللجنة بتقييم سياسات وأعراف الحوكمة الإدارية، والتوصية بها لمجلس الإدارة، إضافةً إلى مراجعة كافة المسائل المتعلقة بالحوكمة لضمان تنفيذ وتكامل إطار سياسة الحوكمة في الشركة. ويفوض مجلس الإدارة اللجنة بتحمل مسؤولياتها تجاه قضايا البيئة والمجتمع والحوكمة (ESG)، كما هو موضح في سياسة الممارسات البيئية والاجتماعية والحوكمة الخاصة بالمجموعة.

يعين مجلس الإدارة مسؤول الحوكمة المؤسسية للمجموعة، لدعم لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة في تنفيذ مسؤولياتها، والتي تشمل مراجعة إرشادات الإفصاح عن الحوكمة الإدارية في التقرير السنوي للشركة على أساس سنوي، لضمان اتساقها مع قانون الحوكمة، ومعايير الرقابة العليا، ومعايير الإفصاح العام، وأي متطلبات أخرى متعلقة بالحوكمة. كما يقوم مسؤول الحوكمة المؤسسية للمجموعة بتقييم تشكيل مجلس الإدارة واللجنة، وإجراء اختبار سنوي لاستقلالية الأعضاء، ثم يقوم برفع تقريره إلى لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة. بالإضافة إلى ذلك، يقدم الدعم في عملية تقييم وتوصية سياسات وأعراف وإرشادات الحوكمة الإدارية المطبقة على مجلس الإدارة والشركة.

تعقد اللجنة اجتماعاتها عند الحاجة لضمان الوفاء الكامل بمهامها، بناءً على طلب من رئيس اللجنة أو نائبه أو الرئيس التنفيذي. ويجب على اللجنة أن تعقد ما لا يقل عن اجتماعين سنويًا. في عام 2024، عقدت لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة اجتماعين عاديين، بالإضافة إلى اجتماعين غير مجدولين، وكان الحضور على النحو التالي:

أعضاء اللجنة	***28 يناير***	***14 فبراير (1)***	***10 يونيو (1)***	***11 ديسمبر***	***المجموع***	***نسبة الحضور***
السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، رئيس اللجنة	✓	✓	✓	✓	4	100%
السيدة نجلاء محمد الشيراوي، نائب رئيس اللجنة	✓	✓	حضور افتراضي	حضور افتراضي	4	100%
السيد ابراهيم عبد الله بوهندي، عضو اللجنة	✓	✓	متغيب	✓	3	75%

1. *تم عقد الاجتماعات غير المجدولة لمناقشة مواضيع مختلفة مدرجة على جدول الأعمال، والتي تطلبت انتباه اللجنة واتخاذ قرارات قبل تقديم التوصيات النهائية إلى مجلس الإدارة.*

4. لجنة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين

تتألف لجنة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين من ثلاثة أعضاء على الأقل من الأعضاء المستقلين، يتم اختيارهم من قبل مجلس الإدارة بناءً على ترشيح لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة (NRSG). يشترط أن يكون جميع أعضاء اللجنة خاليين من أي مسؤوليات أو علاقات قد تؤثر على قدرتهم على اتخاذ قرارات مستقلة وفقًا لتقدير مجلس الإدارة. كما يجب أن يكون رئيس اللجنة عضوًا مستقلًا، في حين يتولى مهام أمانة اللجنة إما أمين سر المجلس أو مساعده المعين لهذا الغرض.

يتمثل الهدف الرئيسي للجنة في مساعدة مجلس الإدارة على إدارة حالات تضارب المصالح المحتملة بين استراتيجية الشركة ومصالح المساهمين المسيطرين، مع ضمان الحيادية التامة في جميع الحالات. كما تتأكد اللجنة من أن المساهمين الرئيسيين يأخذون في الاعتبار مصالح صغار المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين. علاوة على ذلك، إذا كان هناك عدة مساهمين مسيطرين (يمتلكون أكثر من 10% من الأسهم) ولديهم القدرة على التصرف المشترك، تتحمل اللجنة مسؤولية حماية مصالح جميع المساهمين وأصحاب المصالح الأساسيين.

تعقد اللجنة اجتماعاتها سنويًا أو كلما دعت الحاجة، لمعالجة القضايا المختلفة التي تشمل مراجعة التوصيات المحالة من مجلس الإدارة والتي قد تتضمن حالات تضارب المصالح، وتحديد المساهمين المسيطرين في بداية كل عام لتحديد المعاملات والاستثمارات المهمة التي يجب مناقشتها، وإجراء مراجعة سنوية للمعاملات أو الأنشطة الأساسية التي وافق عليها مجلس الإدارة لضمان استفادة جميع أصحاب المصالح، وليس فقط المساهمين الرئيسيين، وحماية مصالح صغار المساهمين، والسماح للأعضاء الأفراد باقتراح بنود للمناقشة إذا كانت هناك إجراءات أو موافقات قد تؤثر على حقوق صغار المساهمين.

تتمتع اللجنة بتفويض من مجلس الإدارة لإجراء التحقيقات والمراجعات ضمن نطاق مسؤولياتها، حيث يحق لها طلب المعلومات من أي مسؤول أو موظف في الشركة أو الشركات التابعة لها، والحصول على المشورة القانونية أو الاستشارية المستقلة على نفقة الشركة، ومراجعة أداء اللجان الإدارية في الشركة الأم والشركات التابعة، ورفع التوصيات إلى مجلس الإدارة لاتخاذ القرار النهائي، مع العلم أن اللجنة لا تمتلك صلاحيات تنفيذية فيما يخص نتائج تحقيقاتها.

يتم إجراء مراجعة سنوية لاستقلالية كل عضو مستقل في مجلس الإدارة، حيث يتم ذلك استنادًا إلى المصالح التي يتم الإفصاح عنها، ويجب على كل عضو مستقل تقديم معلومات محدثة لمجلس الإدارة لضمان الامتثال الكامل لمتطلبات الحوكمة. في عام 2024، عقدت لجنة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين اجتماعين غير مجدولين، وسجل الأعضاء حضورهم على النحو التالي:

أعضاء اللجنة	12مايو	06 أكتوبر	المجموع	نسبة الحضور
السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، رئيس اللجنة	✓	✓	2	*100%*
السيد رياض يوسف حسن ساتر، عضو اللجنة	✓	✓	2	*100%*
السيد يوسف صالح خلف، عضو اللجنة	✓	✓	2	*100%*
السيدة نجلاء محمد الشيراوي، عضو اللجنة	✓	✓	2	*100%*
السيد إبراهيم عبد الله بوهندي، عضو اللجنة	✓	✓	2	*100%*

هـ. إدارة المخاطر

تلتزم شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب بتطبيق أعلى معايير إدارة المخاطر، بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية ومتطلبات مصرف البحرين المركزي، إدراكًا منها للأهمية البالغة لإدارة المخاطر في تعزيز استقرارها المالي ودعم أهدافها الاستراتيجية. وتظل المسؤولية العامة لإدارة المخاطر ضمن المجموعة منوطة بمجلس الإدارة، حيث يعتمد المجلس السياسات المناسبة لإدارة مخاطر الائتمان، السيولة، السوق، التشغيل، وأي مخاطر أخرى، بناءً على مشورة وتوصيات لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال بمجلس الإدارة. وقد تم تصميم هذه السياسات لضمان قدرة المجموعة على تحديد المخاطر وتقييمها والتخفيف من حدتها بفعالية، مع الحفاظ على مرونتها في بيئة السوق الديناميكية.

و تمتلك الشركة رئيسًا لإدارة المخاطر يتمتع بالاستقلالية التامة عن خطوط الأعمال والعمليات اليومية للقطاعات التشغيلية المختلفة، كما أن هذه الوظيفة منفصلة عن وظائف التدقيق الداخلي والامتثال، مما يضمن فصلًا واضحًا للمهام ويعزز نزاهة إطار إدارة المخاطر. بالإضافة إلى ذلك، يقوم رئيس إدارة المخاطر برفع تقاريره مباشرةً إلى لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال بمجلس الإدارة، مع تمتعه بإمكانية الوصول الكامل إلى مجلس الإدارة، ويتبع إداريًا الرئيس التنفيذي.

و تهدف سياسات إدارة المخاطر في المجموعة إلى تحديد وتحليل المخاطر، وتحديد مدى تقبل المخاطر، ووضع حدود وضوابط مناسبة، ومراقبة الامتثال لتلك الحدود. كما يتم مراجعة سياسات إدارة المخاطر بشكل منتظم لضمان بقائها ملائمة في ظل التغيرات المستمرة في الأسواق، المتطلبات التنظيمية، والتوجه الاستراتيجي للمجموعة.

يرتكز إطار عمل إدارة المخاطر بالمجموعة على تعزيز ثقافة استباقية ومسؤولة لإدارة المخاطر عبر جميع وحداتها، حيث يتم تزويد الموظفين بالمعرفة اللازمة من خلال برامج تدريبية شاملة، مما يمكنهم من فهم أدوارهم ومسؤولياتهم ضمن إطار إدارة المخاطر. ومن خلال دمج الوعي بالمخاطر في ثقافة الشركة، تسهم المجموعة في بناء بيئة رقابية قوية تدعم النمو المستدام وخلق قيمة طويلة الأجل لأصحاب المصالح.

و. الامتثال ومكافحة غسل الأموال

تدرك شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب تمامًا مسؤولياتها تجاه الامتثال لجميع الأحكام التنظيمية وأفضل الممارسات الدولية المتعلقة بأعمالها. كما أنها ملتزمة بالتقيد بأفضل المعايير الدولية فيما يتعلق بالامتثال ومكافحة غسل الأموال، وفقًا لمتطلبات مصرف البحرين المركزي، مع إدراكها للأهمية البالغة للامتثال في تعزيز الاستقرار المالي ودعم الأهداف الاستراتيجية للشركة.

وتضم الشركة رئيسًا للامتثال ومسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال(MLRO) ، حيث يتمتع بالاستقلالية التامة عن خطوط الأعمال والعمليات اليومية، كما أن هذه الوظائف منفصلة عن عمليات التدقيق الداخلي، مما يضمن الفصل الواضح للمهام وتعزيز نزاهة إطار الامتثال. بالإضافة إلى ذلك، يرفع رئيس إدارة الامتثال ومسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال تقاريره مباشرةً إلى لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال(ARCC) ، مع تمتعه بإمكانية الوصول الكامل إلى مجلس الإدارة، ويتبع إداريًا الرئيس التنفيذي.

تمتلك الشركة إستراتيجيات وأطر عمل وخططًا قائمة على المخاطر لضمان الامتثال الكامل، بما في ذلك تحديد ومراقبة وفحص مخاطر الامتثال وغسل الأموال، وتنفيذ الضوابط المناسبة على أساس منتظم ومستمر. كما تحتفظ الشركة بسياسات معتمدة في مجال الامتثال ومكافحة غسل الأموال، والتي يتم تحديثها سنويًا، أو عند الضرورة في حال حدوث أي تغييرات تنظيمية، حيث يتم مراجعتها من قبل لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال (ARCC) قبل اعتمادها من قبل مجلس الإدارة. وتشمل هذه السياسات إجراءات العناية الواجبة للعملاء(Customer Due Diligence – CDD) ، وإجراءات التعرف على المعاملات المشبوهة والإبلاغ عنها، وبرامج التوعية السنوية لتدريب الموظفين، ومتطلبات الاحتفاظ بالسجلات والمستندات.

يتولى رئيس الامتثال ومسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بالمجموعة مسؤولية تنفيذ المتطلبات التنظيمية المعمول بها على مستوى المجموعة والشركات والفروع التابعة لها. كما تخضع سياسة مكافحة غسل الأموال (AML) لمراجعة وتقييم مستقل سنويًا من قبل مدقق خارجي/طرف ثالث مستقل، بالإضافة إلى التدقيق الداخلي، لضمان الامتثال الكامل وتعزيز كفاءة الضوابط الداخلية.

ز. البيئة والمسؤولية الاجتماعية والحوكمة / (ESG) الاستدامة

تُعد استراتيجية إدارة المخاطر في المجموعة حجر الأساس لحوكمة الشركات، حيث تضمن الإدارة الحصيفة والفعالة للمخاطر المالية وغير المالية التي قد تؤثر على عملياتنا، بما في ذلك العوامل البيئية والاجتماعية والحوكمة (ESG). وبإشراف مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب، وبالتوافق مع متطلبات مصرف البحرين المركزي، نحافظ على إطار عمل قوي يشمل تحديد المخاطر المالية وغير المالية وتقييمها والتخفيف منها. وتم تصميم نهجنا بما يتماشى مع مدى قبولنا للمخاطر، كما يتضمن المتابعة المستمرة لضمان استجابة ديناميكية للمخاطر المتغيرة. ومن خلال تقييمات مادية لمعايير العوامل البيئية والاجتماعية والحوكمة(ESG) ، وأهداف قابلة للقياس، وتشكيل فريق عمل مشترك يختص بمبادرات العوامل البيئية والاجتماعية والحوكمة(ESG) ، تدمج المجموعة الاستدامة في عملياتها لإدارة المخاطر، مما يعزز بيئة رقابية منضبطة ويمنح الموظفين القدرة على الإسهام في تعزيز المرونة على المدى الطويل وتحقيق قيمة مستدامة لأصحاب المصلحة.

ح. الحوكمة المؤسسية

يتولى رئيس الامتثال بالمجموعة أيضًا مسؤوليات مسؤول الحوكمة المؤسسية، حيث يقوم بدعم لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة (NRSG) في المراجعة السنوية لإرشادات الإفصاح عن الحوكمة في التقرير السنوي للشركة، وذلك لضمان توافق نطاق الإفصاح مع قانون الحوكمة، ومعايير الرقابة العليا، ومعايير الإفصاح العام (PD)، وغيرها من المتطلبات المتعلقة بالحوكمة المؤسسية. كما يقوم مسؤول الحوكمة بتقييم تشكيل مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، وإجراء اختبار سنوي لاستقلالية أعضاء المجلس، ثم يقوم برفع تقريره إلى لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة (NRSG). بالإضافة إلى ذلك، يقدم الدعم في تقييم وتوصية سياسات وأعراف وإرشادات الحوكمة المؤسسية المطبقة على مجلس الإدارة والشركة .علمًا بأن تعيين مسؤول الحوكمة في المجموعة يخضع لموافقة لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة (NRSG).

ط. التدقيق الداخلي

تلتزم شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب بالحفاظ على أعلى معايير ممارسات التدقيق الداخلي بما يتماشى مع إطار الحوكمة المؤسسية الخاص بها، والمعايير الدولية، واللوائح التنظيمية الصادرة عن مصرف البحرين المركزي. ويعمل قسم التدقيق الداخلي كوظيفة مستقلة لتقديم الضمانات، حيث يرفع تقاريره وظيفيًا إلى لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال بمجلس الإدارة، وإداريًا إلى الرئيس التنفيذي.

يضطلع قسم التدقيق الداخلي بدور محوري في تقييم فاعلية الحوكمة، والعمليات، والرقابة الداخلية عبر المجموعة. وبناءً على خطة تدقيق قائمة على المخاطر، يركز القسم على ضمان الامتثال التنظيمي وتحسين الكفاءة التشغيلية لدعم تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمجموعة. يتم عرض نتائج التدقيق وتحديثات التقدم بشكل منتظم على الإدارة العليا ومجلس الإدارة، مما يعزز ثقافة المساءلة والشفافية.

ويخضع قسم التدقيق الداخلي لمراجعات خارجية منتظمة لضمان توافقه مع أفضل الممارسات وتحقيق التحسين المستمر.

ي. اللجان الإدارية

وضعت المجموعة إطار حوكمة شاملاً من خلال لجانها الإدارية، المصممة للإشراف على المجالات الحيوية لعمليات المجموعة وضمان توافقها مع الأهداف الاستراتيجية. وتلعب هذه اللجان دورًا أساسيًا في تعزيز عملية صنع القرار الفعالة، وتعزيز الرقابة التشغيلية، وضمان الالتزام بالمتطلبات التنظيمية، ومعايير الصناعة، وأفضل الممارسات.

ويرأس هذه اللجان الرئيس التنفيذي(CEO) ، حيث يمتلك كل منها ميثاقًا محددًا بوضوح يوضح مسؤولياتها وسلطات اتخاذ القرار. وتضمن هذه اللجان مجتمعة رقابة قوية على الأداء المالي وغير المالي للمجموعة، والتعامل مع المتطلبات المتغيرة بما يضمن تكامل الحوكمة المؤسسية بفعالية. كما تعقد اللجان الإدارية اجتماعات منتظمة لمناقشة واتخاذ القرارات الجوهرية، ومراقبة الأداء، ومعالجة التحديات الناشئة.

اللجان الإدارية تشمل:

أ. لجنة الأصول والالتزامات(ALCO)
ب. لجنة الائتمان
ج. لجنة إدارة المخاطر
د. لجنة الاضمحلال و المخصصات
ه. لجنة الموارد البشرية العليا
و. لجنة الأمن السيبراني وأمن المعلومات
ز. لجنة الاستثمار
ح. لجنة شطب الديون
ط. لجنة التسويق
ي. لجان أخرى – يتم إنشاؤها للإشراف على جوانب محددة من عمليات المجموعة، مما يضمن حوكمة ورقابة شاملة في جميع المجالات.

ك. سياسة المكافآت

أ. مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:

تتوافق ممارسات المكافآت في الشركة مع إرشادات وقواعد مصرف البحرين المركزي بشأن الضوابط ذات المستويات العالية (High-Level Controls) وتحديدًا النموذج HC-5 الخاص بمكافآت الأشخاص المعتمدين وأصحاب المخاطر المادية، وفقًا لما هو موضح في المجلد الأول: البنوك التقليدية.

تتضمن الشركة سياسات وإرشادات واضحة بشأن المكافآت وبدلات الحضور التي تُدفع لجميع أعضاء مجلس الإدارة نظير حضورهم اجتماعًا واحدًا أو أكثر من اجتماعات المجلس أو اللجان الفرعية خلال السنة المالية. تعكس هذه السياسة التزام الشركة بأفضل ممارسات الحوكمة المؤسسية وفقًا للمتطلبات القانونية والتنظيمية، كما تهدف إلى ضمان مكافآت عادلة ومسؤولة لأعضاء مجلس الإدارة واللجان التابعة له. تضمن السياسة أيضًا أن تكون المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة واللجان الفرعية كافية لجذب وتحفيز والاحتفاظ بالأفراد ذوي الكفاءة العالية والخبرات المطلوبة لإدارة الشركة بنجاح. تُطبق سياسة المكافآت على مجلس إدارة الشركة الأم، واللجان المنبثقة عنه، ومجالس إدارات الشركات التابعة، وأي لجان أخرى يتم تشكيلها من وقت لآخر.

يتكون هيكل مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه من:

أ. مبلغ ثابت يُمثل المكافأة السنوية، ويتم اعتماده من قبل المساهمين في اجتماع الجمعية العامة العادية.
ب. بدلات حضور الاجتماعات تُدفع لأعضاء المجلس مقابل حضورهم اجتماعات اللجان الفرعية المختلفة المرتبطة بالمجلس.

ب. مكافآت الرئيس التنفيذي والإدارة التنفيذية :

تتولى لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة (NRSG) مسؤولية مراجعة وتقييم أداء الرئيس التنفيذي، ومن ثم تقدم توصياتها إلى مجلس الإدارة للموافقة النهائية على صرف مكافأته السنوية، كما تقوم اللجنة بمراجعة واعتماد مكافآت ورواتب المرؤوسين المباشرين للرئيس التنفيذي. عند تحديد مكافآت الرئيس التنفيذي، يأخذ مجلس الإدارة في الاعتبار العوامل التالية:

1. المكافأة السنوية تقديرية وتُحدد بقرار من مجلس الإدارة بناءً على ربحية الشركة، أي استنادًا إلى صافي الأرباح وليس الإيرادات الإجمالية.
2. مدى قوة الضوابط الداخلية وممارسات إدارة المخاطر.
3. نمو الإقراض في مختلف المنتجات.
4. تلبية جميع متطلبات التمويل اللازمة لضمان استمرار نمو أعمال الشركة.
5. جودة محفظة القروض والسيطرة على معدلات القروض غير المنتظمة (NPLs).
6. تحقيق الأهداف الاستراتيجية المتفق عليها، سواء المالية أو غير المالية.

ج. مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

يستحق كل عضو في مجلس الإدارة مكافأة إجمالية تُدفع كبدل حضور اجتماعات المجلس، وذلك بعد الموافقة عليها من قبل الجمعية العامة السنوية. وفقًا للسياسة، لا يجوز أن تتجاوز مكافآت أعضاء مجلس الإدارة 10% من صافي الأرباح، وذلك بعد خصم الاحتياطيات القانونية والعامة، وتوزيع أرباح نقدية لا تقل عن 5% من رأس المال المدفوع على المساهمين:

أ. يُدفع بدل حضور الاجتماعات لأعضاء المجلس على أساس ربع سنوي عن خدماتهم خلال فترة تعيينهم، وذلك مقابل حضور اجتماع واحد أو أكثر من اجتماعات لجان المجلس.
ب. يتم دفع 50% من بدلات الحضور إلى أعضاء الإدارة التنفيذية الذين يشغلون عضوية اللجان التنفيذية لشركات السيارات أو عضوية مجلس إدارة شركة تسهيلات للتأمين (TISCO).
ج. يتم دفع 100% من بدلات الحضور إلى الأعضاء المستقلين وغير التنفيذيين، وذلك بهدف جذب المواهب والاحتفاظ بها لما فيه المصلحة القصوى للشركة.
د. يلتزم مجلس الإدارة بالإفصاح عن جميع المكافآت والمزايا التي حصل عليها أعضاء المجلس خلال السنة المالية، وذلك في التقرير السنوي للشركة وعرضها في اجتماعات المساهمين.
ه. يستحق المساهمون المبالغ المستحقة لممثليهم في مجلس إدارة الشركة، على أن يقوم رئيس المجلس بتحويل هذه المبالغ إلى خزانة المساهمين خلال أسبوع واحد من تاريخ استحقاقها. كما يمتلك المساهم المذكور السلطة لتحديد الرواتب والمكافآت الممنوحة لممثليه.

ل. سياسة الأطراف ذات العلاقة

وضعت الشركة سياسة شاملة تهدف إلى تحديد الأطراف ذات العلاقة، والمعاملات المرتبطة بها، وآلية الإفصاح عن تضارب المصالح، والقروض، والتسهيلات الائتمانية. تنطبق هذه السياسة على أعضاء مجلس الإدارة، وكبار المسؤولين التنفيذيين، والأشخاص المعتمدين، والإدارة العليا، والموظفين، وتشمل أيضًا المعاملات بين الشركة والشركات التابعة لها .كما تغطي السياسة ضمن نطاقها التسهيلات الائتمانية الممنوحة، والمشتريات، والمشاريع المشتركة، والاتفاقيات التجارية.

م. سياسة واستراتيجية التواصل

تتبنى الشركة سياسة واضحة فيما يتعلق بالتواصل مع أصحاب المصلحة، وتشمل المساهمين، الموظفين، العملاء، الهيئات الحكومية، الجهات التنظيمية، والمجتمع .كما أقرت الشركة إرشادات لسياسة الاتصال المؤسسي لضمان التواصل الفعّال مع جميع الجهات ذات العلاقة. يتم دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة السنوية من قبل رئيس مجلس الإدارة، وذلك بحضور رئيس المجلس وأعضاء مجلس الإدارة، ورئيس اللجنة التنفيذية، ورئيس لجنة التعيينات والمكافآت والاستدامة والحوكمة، ورئيس لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال، ورؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة، والمدققون الخارجيون، حيث يكونون متاحين للإجابة على أي استفسارات قد يطرحها المساهمون أو ممثلو وسائل الإعلام حول أداء الشركة وعملياتها. تلتزم الشركة بالوفاء بجميع التزاماتها التنظيمية والقانونية فيما يتعلق بتوفير المعلومات ونشرها لجميع أصحاب المصلحة .ووفقًا لمعايير الإفصاح والإرشادات الخاصة بالأشخاص الأساسيين، تقوم الشركة بنشر المعلومات المالية وغير المالية المتعلقة بالأحداث المهمة عبر موقعها الإلكتروني: www.bahraincredit.com.bh ، أو من خلال الصحف المحلية، وموقع بورصة البحرين، ووسائل الاتصال الأخرى. كما تتوفر القوائم المالية والتقارير السنوية، ومواثيق مجلس الإدارة ولجانه، ويوجد قسم مخصص لعلاقات المستثمرين والمساهمين، يوضح حقوق المساهمين في المشاركة والتصويت في الاجتماعات العامة، مع توفير جميع الوثائق ذات الصلة مثل نصوص الإخطارات الرسمية ومحاضر الاجتماعات على الموقع الإلكتروني للشركة. يتم استخدام البريد الإلكتروني والبوابة الإلكترونية الداخلية للإدارات لتبادل المعلومات العامة بين الموظفين ومشاركة المستجدات ذات الأهمية المشتركة. على مستوى مجلس الإدارة، يوجد نظام إلكتروني آمن وسهل الاستخدام يهدف إلى أتمتة أعمال المجلس، وتوفير وصول فوري وآمن إلى مواد ووثائق مجلس الإدارة واللجان.

ن. سياسة الأشخاص المعتمدين

أ. الوظائف الخاضعة للرقابة

تلتزم الشركة بجميع متطلبات مصرف البحرين المركزي فيما يتعلق باشتراطات تعيين "الأشخاص المعتمدين" وفقًا لمعايير الملاءمة والكفاءة ("Fit and Proper"). حيث لا يتم تعيين أي شخص في وظيفة خاضعة للرقابة إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من مصرف البحرين المركزي. تشمل الوظائف الخاضعة للرقابة ("الأشخاص المعتمدون") ما يلي:

1. عضو مجلس الإدارة.
2. الرئيس التنفيذي أو المدير العام.
3. نائب الرئيس التنفيذي.
4. رئيس أحد الأقسام الرئيسية.
5. مسؤول الامتثال.
6. مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال.

ب. الوظائف الرئيسية

يتطلب على كل شخص معتمد أن يقوم بإبلاغ مجلس الإدارة بالكامل عن أي تضارب (محتمل) في المصالح ينشأ نتيجة نشاطاتهم أو التزاماتهم تجاه مؤسسات أخرى. ويجب على أعضاء مجلس الإدارة الامتناع عن التصويت على أي مسألة تتعلق بتضارب المصالح، وفقًا لأحكام قانون الشركات التجارية. ويجب أن يتضمن الإفصاح جميع الحقائق الجوهرية ذات الصلة بأي عقد أو معاملة تشمل الشخص المعتمد. كما يتعين على الأشخاص المعتمدين إدراك أن أي موافقة على معاملة تتضمن تضارب مصالح تكون نافذة فقط إذا كانت جميع الحقائق معروفة للأشخاص الذين يمنحون الموافقة، ولم يشارك الشخص المعني في اتخاذ القرار. علاوة على ذلك، يجب على جميع الأشخاص المعتمدين تقديم إفصاح كتابي سنوي إلى مجلس الإدارة أو إلى لجنة التعيينات أو لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال (*ARCC*)، ويتضمن الإفصاح جميع المصالح الأخرى التي يمتلكونها في مؤسسات أو أنشطة أخرى، سواءً كمساهم يمتلك أكثر من 5% من رأس المال الممنوح بحق التصويت، أو كمدير تنفيذي في مؤسسة أخرى، أو بأي شكل آخر من أشكال المشاركة المؤثرة.

س. سياسة توظيف الأقارب

وضعت الشركة سياسة معتمدة من مجلس الإدارة بشأن توظيف أقارب الأشخاص المعتمدين، وتم تضمينها في السياسات الداخلية المختلفة للشركة. ويتعين على الرئيس التنفيذي/المدير العام الإفصاح إلى مجلس الإدارة بشكل سنوي عن وجود أي أقارب للأشخاص المعتمدين يشغلون وظائف خاضعة للرقابة داخل الشركة، إن وجدوا.

ع. ميثاق السلوك المهني

تسعى شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب إلى تعزيز أعلى معايير السلوك الأخلاقي والمهني تجاه جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك العملاء، الموظفين، الجهات التنظيمية، والمجتمع، وذلك من خلال الالتزام بمبادئ الأعمال العشرة المنصوص عليها في المجلد الخامس من كتاب قواعد مصرف البحرين المركزي، إضافة إلى القيم الأخلاقية الأخرى الموضحة أدناه:

أ. تنطبق المبادئ من 1 إلى 8 على الأشخاص المعتمدين فيما يخص الوظائف الخاضعة للرقابة التي تمت الموافقة عليهم من أجلها.
ب. لا تنطبق المبادئ من 1 إلى 8 على سلوك الشخص المعتمد فيما يتعلق بأي أنشطة أو وظائف أخرى قد يقوم بها خارج نطاق عمله. ومع ذلك، فإن أي سلوك غير مرتبط بواجباته الخاضعة للرقابة قد يكون ذا صلة بتقييم مدى ملاءمته وكفاءته للوظيفة.

1. **المبدأ الأول – النزاهة**

يتعين على الشركة الالتزام بأعلى معايير النزاهة والشفافية والإنصاف في جميع تعاملاتها. كما يجب أن تتسم معاملاتها مع العملاء بالصدق والوضوح، مع توفير إفصاح كامل عن جميع المعلومات ذات الصلة، وذلك وفقًا لتعليمات مصرف البحرين المركزي والجهات التنظيمية الأخرى.

2. **المبدأ الثاني – تضارب المصالح**

يجب على الشركة اتخاذ جميع التدابير المعقولة للتعرف على أي تضارب محتمل في المصالح والعمل على تجنبه أو إدارته بطريقة تضمن حماية مصالح العملاء.

3. **المبدأ الثالث – المهارة والعناية الواجبة**

يتعين على الشركة أن تمارس أعمالها بمستوى عالٍ من المهارة والحرص والاجتهاد لضمان تحقيق أفضل النتائج لجميع أصحاب المصلحة.

4. **المبدأ الرابع – السرية**

يجب على الشركة الالتزام التام بسرية المعلومات الخاصة بالعملاء وعدم الإفصاح عنها إلا في الحالات التي يفرضها القانون أو الجهات التنظيمية.

5. **المبدأ الخامس – السلوك في السوق**

تتعهد الشركة باتباع معايير السوق المناسبة وتجنب أي سلوك قد يُنظر إليه على أنه غير ملائم أو غير أخلاقي .

6. **المبدأ السادس – أصول العملاء**

يجب على الشركة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية أصول العملاء التي تقع تحت مسؤوليتها وضمان الحفاظ عليها.

7. **المبدأ السابع – مصالح العملاء**

يجب على الشركة مراعاة المصالح المشروعة للعملاء واحتياجاتهم المعلوماتية والتواصل معهم بطريقة عادلة وشفافة. وفي حالة تقديم المشورة أو اتخاذ قرارات تقديرية نيابة عن العملاء، يجب التحقق من ملاءمة هذه المشورة أو القرارات لمصلحة العميل.

8. **المبدأ الثامن – العلاقة مع الجهات التنظيمية والرقابية**

يجب على الشركة الحفاظ على علاقة مفتوحة ومتعاونة مع مصرف البحرين المركزي والهيئات التنظيمية الأخرى، مع اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان الامتثال الكامل لجميع القوانين واللوائح المعمول بها.

9. المبدأ التاسع – الموارد الكافية

يجب على الشركة أن تحتفظ بموارد بشرية ومالية وتقنية كافية لضمان استمرارية الأعمال بسلاسة وكفاءة.

10. المبدأ العاشر – الإدارة والأنظمة والضوابط

يتعين على الشركة ضمان إدارة أعمالها بشكل فعال ومسؤول، من خلال أنظمة وضوابط تشغيلية وإدارية مناسبة تتناسب مع حجم وتعقيد العمليات. كما يجب أن تكون هذه الأنظمة كافية لإدارة مستوى المخاطر التشغيلية وضمان الامتثال لمتطلبات مصرف البحرين المركزي.

11. حماية جميع الأطراف المتعاملة مع الشركة، وذلك من خلال توثيق جميع العقود والاتفاقيات كتابيًا لضمان الوضوح والشفافية.
12. التزام الشركة بالانفتاح والشفافية في عملياتها التشغيلية لضمان التواصل الفعّال مع جميع أصحاب المصلحة.
13. تحقيق التميز في خدمة العملاء من خلال وضع إجراءات واضحة للتعامل مع الشكاوى، مع مراجعة نتائجها وتحليلها بانتظام لضمان التحسين المستمر.
14. إلزام جميع الأشخاص المعتمدين بتقديم إقرارات سنوية بشأن تضارب المصالح. كما يجب تحديث هذه الإقرارات فيما يتعلق بأي تضارب في المصالح غير متعلق بالتعاملات في الأسهم، وإدراجها ضمن ميثاق السلوك المهني.

ف. سياسة الإبلاغ عن المخالفات

أ. تعكس هذه السياسة التزام مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب والشركات التابعة لها بتعزيز نظام النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد والمخالفات المرتبطة به.
ب. تهدف سياسة الإبلاغ عن المخالفات إلى تشجيع الموظفين وتمكينهم من الإبلاغ عن المخالفات الخطيرة داخل الشركة بدلاً من تجاهل المشكلة أو اللجوء إلى الإفصاح عنها خارج الشركة.
ج. غالبًا ما يكون الموظفون هم أول من يلاحظ ويرصد أي مخالفات محتملة قد تؤثر على الشركة من الناحية المالية أو قد تشكل مخاطر على سمعتها.

ص. الإرشادات العامة

أ. خطط الأعمال

يتم وضع الخطة الاستراتيجية للشركة كل ثلاث سنوات، بينما يتم إعداد خطط التشغيل بشكل سنوي. تتم موافقة مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب على الخطة الاستراتيجية، في حين يتم مراجعة خطط التشغيل من قبل اللجنة التنفيذية/مجالس إدارات الشركات التابعة ثم اعتمادها من قبل مجلس إدارة الشركة الأم. يتعين على مجلس الإدارة مراجعة الاستراتيجية سنويًا لضمان توافقها مع الأهداف والمتغيرات التشغيلية.

ب. أعضاء مجلس الإدارة

يجب على مجلس الإدارة وأعضائه مواصلة التعلم المستمر والتحديث المعرفي بشأن أعمال الشركة وقواعد الحوكمة المؤسسية .على الحد الأدنى، يجب على كل عضو في المجلس بشكل فردي وجماعي ما يلي:

1. التصرف بنزاهة وأمانة وحسن نية، مع الالتزام بالعناية الواجبة، بما يخدم المصلحة القصوى للشركة ومساهميها وأصحاب المصلحة.
2. العمل ضمن نطاق مسؤولياتهم وعدم المشاركة في الإدارة اليومية للشركة.
3. امتلاك فهم مناسب وكفاءة كافية للتعامل مع شؤون الشركة ومنتجاتها، وتخصيص الوقت الكافي لأداء مسؤولياتهم.
4. إجراء تقييم مستقل لسياسات وإجراءات الشركة، والتدقيق فيها، والتشكيك في أي ممارسات تتطلب تحسينات أو تطوير، بما يعزز من دورهم كجهة رقابية على الإدارة التنفيذية.

ج. مراجعة السياسات

يجب على مجلس الإدارة مراجعة واعتماد أو تعديل سياسات الحوكمة المؤسسية سنويًا، وفقًا للمتطلبات التنظيمية. تتم المراجعة الأولى للسياسات خلال الاجتماع الأول لمجلس الإدارة في كل سنة مالية جديدة.

د. الجهات المسيطرة (Controllers)

يتعين على الشركة الحصول على موافقة مسبقة من مصرف البحرين المركزي بشأن أي تغييرات في الجهات المسيطرة (Controllers) وذلك وفقًا لتوجيهات مصرف البحرين المركزي. أو الامتثال لمتطلبات الإخطار الخاصة بمصرف البحرين المركزي عند استقالة أو إنهاء خدمة أو تقاعد أي من الجهات المسيطرة، وفقًا للإجراءات التنظيمية المعمول بها.

ه. الغرامات المالية

يتعين الإفصاح عن أي غرامات مالية ناتجة عن مخالفة أي من أنظمة مصرف البحرين المركزي أو قواعده في التقرير السنوي، وذلك وفقًا للمتطلبات التنظيمية. لم تُفرض أي غرامات مالية على شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب خلال عام 2024.

و. الإفصاح عن شطب المبالغ

يجب الإبلاغ إلى مصرف البحرين المركزي عن أي ديون مشطوبة تعادل أو تتجاوز مبلغ 100,000 دينار بحريني، وذلك وفقًا للقواعد واللوائح التنظيمية المعمول بها.

ز. مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والرسوم المدفوعة للمدقق الخارجي

يتم الإفصاح عن تفاصيل المكافآت المدفوعة لكل عضو في مجلس الإدارة على حدة، بالإضافة إلى إجمالي المكافآت المدفوعة لأعلى ستة من كبار التنفيذيين، وذلك ضمن تقرير رئيس مجلس الإدارة والمنشور أيضًا على الموقع الإلكتروني لبورصة البحرين. شركة ارنست ويونغ (Ernst & Young) هي المدقق الخارجي للمجموعة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024. بلغ إجمالي رسوم خدمات التدقيق السنوية والمراجعة ربع السنوية للمجموعة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 مبلغ 70,400 دينار بحريني. كما بلغت رسوم خدمات التصديق الأخرى مبلغ 21,787.5 دينار بحريني، والتي تشمل المتطلبات الرقابية الإلزامية لمصرف البحرين المركزي بموجب الإجراءات المتفق عليها. بناءً على الأداء الذي قدمه المدققون الخارجيون، ستقوم شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب بإعادة تعيين ارنست ويونغ كمدقق خارجي للمجموعة لعام 2025.

ح. أمور أخرى

1. بالإضافة إلى الامتثال لمتطلبات التراخيص والتنظيمات، تسعى الشركة لتبني أفضل الممارسات الصادرة عن مصرف البحرين المركزي، بورصة البحرين، والمنظمات المحلية والدولية ذات العلاقة.
2. سيتم إعداد ملخص لسياسات الحوكمة المؤسسية من قبل مجلس الإدارة ليتم إدراجه في التقرير السنوي للشركة.